

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

43973 - من حالت شفاعته دون حد من حدود الله في فقد صاد الله في أمره ومن مات وعليه دين فليس بالدينار والدرهم ولكن بالحسنات والسيئات ومن خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال وليس بخارج .

(د) أخرجه أبو داود كتاب الأفضية باب فيمن يعين على خصومة رقم 3597 . ص (طب ك هق - عن ابن عمر)